

المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الشؤون الجنائية والعفو

رسالة دورية: 2 س 3

الرباط، 4 فبراير 2008

من وزير العدل

إلى

السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف ب...

الموضوع: حول تنفيذ قرارات حجز وعقل ممتلكات أشخاص متابعين على ذمة قضايا زجرية.
المرجع: الرسالة الدورية عدد 49 س بتاريخ 2006/12/18.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

علاقة بالموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه، وفي إطار السهر على تنفيذ أوامر السادة قضاة التحقيق القاضية بحجز أو عقل أموال بعض الأشخاص، والأحكام القضائية القاضية بإرجاع مبالغ مالية أو مصادرة ممتلكات بعض المحكوم عليهم، ولاسيما في قضايا المخدرات والجرائم المتعلقة باختلاس الأموال العمومية،
أطلب منكم العمل على:

- 1- تفعيل دور اللجنة الجهوية المحدثة على صعيد الدائرة القضائية لمحكماتكم والتي تضم ممثلي مختلف القطاعات الحكومية المبينة في الرسالة الدورية المشار إليها في المرجع، مع الحرص على تفعيل المفتضيات القانونية المتعلقة بالحجوزات التحفظية على المنقولات والعقارات، سواء الموجودة في حيازة المشتبه فيهم أو الموجودة بين يدي الغير، وكل الإجراءات التحفظية الكفيلة بحفظ حق الدولة في التنفيذ بعد صدور الحكم،
- 2- التأكد من تنفيذ أوامر الحجز أو العقل أو المصادرة، الصادرة عن السلطات القضائية (النيابة العامة أو قضاة التحقيق أو قضاة الأحكام)

- 3- موافاة هذه الوزارة عاجلا وبواسطة الفاكس بقوائم وصفية لحالة الملفات التي صدرت فيها مقررات الحجز أو العقل أو المصادرة وبيان ما نفذ منها وما لم ينفذ، مع توضيح الأسباب التي حالت دون ذلك، وإرفاقها بتقرير يستعرض الصعوبات التي تعترض عملية التنفيذ، والحلول التي توصلتم إليها أو تقترحونها للتغلب على تلك الصعوبات.
- ونظرا لما لهذه التدابير من أهمية بالغة تتعلق بصون هيبة المقررات القضائية، وبالحفاظ على الممتلكات العمومية ومن بينها الأموال المتحصلة من الجريمة، فإنني أدعوكم للسهر على تنفيذها بما يلزم من عناية وحزم مع إشعاري بما قد يعترضكم من صعوبات في الموضوع، والسلام.

مدير الشؤون الجنائية والعفو
محمد عبد النبوي